

من وزير المالية  
إلى

2012/08/07

1182

الموضوع : حول إعفاء الديوان \*\*\*\*\* من الأداء على القيمة المضافة

المرجع : مكتبكم بتاريخ 9 جويلية 2012.

وبعد ،

تبعا لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب تمكينكم من شهادة في الإعفاء من الأداء على القيمة بعنوان إقتناءاتكم في إطار إتفاقية شراكة وتمويل مع الجانب الأوروبي خاصة بمشروع أسفار المعرفة، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام العدد 16 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تعفى من الأداء المذكور الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل في نطاق التعاون الدولي.

وعلى هذا الأساس، تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المقتناة من قبل الديوان \*\*\*\*\* الممولة بهبة في إطار إتفاقية الشراكة والتمويل مع الجانب الأوروبي وذلك في حدود مبلغ الهبة الممنوحة لفائدتكم.

ويمنح الإعفاء المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الشراءات المحلية الممولة عن طريق هبة في إطار التعاون الدولي على أساس شهادة مسلمة للغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي